بداية المجتهد

- القسم الخامس.

اختلف العلماء فيما يقوله السامع للمؤذن فذهب قوم إلى أنه يقول ما يقول المؤذن كلمة بكلمة إلى آخر النداء وذهب آخرون إلى أنه يقول مثل ما يقول المؤذن إلا إذا قال حي على الصلاة حي على الفلاح فإنه يقول: لا حول ولا قوة إلا با □. والسبب في الاختلاف في ذلك تعارض الآثار وذلك أنه قد روي من حديث أبي سعيد الخدري أنه E قال " إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول " وجاء من طريق عمر بن الخطاب وحديث معاوية أن السامع يقول عند حي على الفلاح لا حول ولا قوة إلا با □. فمن ذهب مذهب الترجيح أخذ بعموم حديث أبي سعيد الخدري ومن بني العام في ذلك على الخاص جمع بين الحديثين وهو مذهب مالك بن أنس